

6228 - هل يمنع الإنجاب من زوجته المسيحية

السؤال

: لقد تحولت من الهندوسية إلى الإسلام ، وأنا متزوج من مسيحية . وأسأل هل يجوز أن أبذل قصارى جهدي لمنع الإنجاب من هذه المرأة المسيحية ، خصوصا وأنه لم يتم الاتفاق بيننا على تنشئة الطفل تنشئة إسلامية ؟ .

الإجابة المفصلة

أولاً : نهنئ الأخ السائل على ما أنعم الله عليه من الدخول في الإسلام ، ونسأل الله تعالى أن يثبته ويميته عليه .

ثانياً : لا ننصح الأخ السائل بمنع الإنجاب من زوجته النصرانية ، وذلك لسببين :

1. أن الإكثار من التناسل مطلوب شرعاً ، فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم : " تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة " رواه أبو داود (1754)، والنسائي (3175) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في " آداب الزفاف " (ص 132) .

2. أن بقاء الزوجة على الكفر هو أمر ظني لا قطعي ، فقد يمنُّ الله تعالى عليها بالإسلام كما منَّ على زوجها ، وبعده سيحصل الندم على تقدم العمر دون ذرية تربى على الدين والخلق.

وعليه : فإننا ننصح الأخ السائل أن لا يمتنع من الإنجاب ، وأن يحاول مع زوجته فلعل الله أن يرزقها الدخول في الإسلام .

= وإذا منَّ الله عليك بالذرية ، فإن الواجب عليك أن تربيهم على الدين والخلق منذ نشأتهم الأولى ، وهذا من الواجبات التي أوجبها الله عليك ، ولا دخل للزوجة الكافرة في هذا الأمر ، قال الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة ﴾ [التحريم /6] ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم " كلكم راعٍ ومسئول عن رعيته ... ". رواه البخاري (844) ، ومسلم (3408). والله أعلم .